

بسم الله الرحمن الرحيم

العدد : ٥٥١ / الهيئة المدنية / ٢٠٢٦
التسلسل : ٥٦١



جمهورية العراق
مجلس القضاء الاعلى
محكمة التمييز الاتحادية

تشكلت الهيئة المدنية في محكمة التمييز الاتحادية بتاريخ ١٨ / ١ / ٢٠٢٦ م ، برئاسة نائب الرئيس القاضي السيد زيدون سعدون وعضوية القاضيين السيدين صباح رومي و حجاب ابراهيم المأذونين بالقضاء باسم الشعب واصدرت القرار الاتي :-

المميز / المدعى عليه /

المميز عليه / المدعى /

ادعى وكيل المدعى لدى محكمة بداءة الاعظمية بانه بتاريخ ١١ / ١ / ٢٠٢٣ أصدرت محكمة جناح الاعظمية حكمها المرقم ١٢ / ج / ٢٠٢٣ الذي قضى بادانة المدعى عليه وفق المادة ١٧٧ / ٤ ق ع وإعطاء الحق للمدعى بالمطالبة بالتعويض لذا طلب دعوته للمرافعة والحكم بالزامه بتادية التعويض عن الضرر المادي والمعنوي والذي يقدره بمبلغ خمسون مليون دينار وتحميله المصاريف واتعاب محاماة أصدرت محكمة الموضوع بالعدد ٢٢٣١ / ب / ٢٠٢٥ في ٣٠ / ١١ / ٢٠٢٥ حكماً حضورياً يقضي بالزام المدعى عليه بتاديته للمدعى مبلغاً مقداره مليون وخمسمائة الف دينار تعويضاً له عن الضرر الذي إصابه جراء الفعل الذي ادين عنه المدعى عليه بموجب الحكم الجزائي الصادر من محكمة جناح الاعظمية المذكور أعلاه ورد دعوى المدعى بالزيادة وتحميل الطرفين الرسوم والمصاريف القضائية النسبية مع تحميل المدعى عليه اتعاب محاماة وكيل المدعى وتحميل المدعى اتعاب محاماة وكيل المدعى عليه طعن المدعى عليه بالحكم تمييزاً طالبا نقضه للأسباب الواردة بعريضته المؤرخة ٣٠ / ١٢ / ٢٠٢٥ .

القرار / لدى التدقيق والمداولة وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية لذا قرر قبوله شكلاً ولدى عطف النظر على الحكم المميز وجد انه صحيح وموافق لأحكام القانون ذلك ان الثابت من التحقيقات القضائية وادلة الدعوى ان المميز / المدعى عليه تمت ادانته والحكم عليه من محكمة جناح (الاعظمية) وفقاً لأحكام المادة (١٧٧ / ٤) من قانون العقوبات بناءً على شكوى المشتكى / المدعى / المميز عليه في هذه الدعوى وبذلك يلزم بالتعويض جراء العمل غير المشروع الذي ارتكبه بحق المدعى عملاً بأحكام المادتين (٢٠٤ و ١٢٠٥) من القانون المدني وحيث قدرت المحكمة التعويض بمعرفة ثلاثة خبراء الذين قدموا تقريراً معتدلاً ومناسباً ويصلح ان يكون سبباً للحكم استناداً لأحكام المادة (١٤٠ / اولاً) من قانون الاثبات رقم (١٠٧ لسنة ١٩٧٩) المعدل، لذا قرر تصديق الحكم المميز ورد عريضة الطعن التمييزي وتحميل المميز رسم التمييز وصدور القرار بالاتفاق في ١٨ / ١ / ٢٠٢٦ م.

نائب الرئيس
زيدون سعدون

